

صحيح ابن خزيمة

باب الدليل على النهي عن الاستطابة بدون ثلاثة أحجار وأن الاستطابة بدون ثلاثة أحجار لا يكفي دون الاستنجاء بالماء لأن المستطيب بدون ثلاثة أحجار عاص في فعله وإن استنجى بعده بالماء والنهي عن الاستنجاء بالعظام و الرجيع